

دمشق / جامعة طرطوس  
٢٠٢٢ / ١٣ / ٢٠٢٢  
التاريخ



الجمهورية العربية السورية  
وزارة التعليم العالي  
والبحوث العلمي

السيد الدكتور رئيس جامعة :

(دمشق - حلب - تشرين - البعث - الفرات - حماه - طرطوس)

السيد الدكتور عميد المعهد :

(العالي لإدارة الأعمال - الوطني للإدارة العامة - العالي للدراسات والبحوث السكانية)

ترفق رتباً (نسخة الكترونية) من إعلان وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الصادر  
بالتقرر رقم ١٣/و تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ المتضمن حاجتها لتعيين معيدين في الجامعات  
الحكومية والمعهد الوطني للإدارة العامة.  
يرجى الاطلاع وإعلانه في لوحة الإعلانات وعلى الموقع الإلكتروني لديكم ، وموافاتها  
مايشير إلى إعلانه.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الدكتور كمال إبراهيم  
وزارة التعليم العالي

تمت  
على الموقع الإلكتروني للجامعة  
جميع السيدات المعتمدات (٢٠٢٢/١٣/٢٠٢٢)  
السيدة عماد العبد  
٢٠٢٢/١٣/٢٠٢٢  
السيدة عماد العبد  
٢٠٢٢/١٣/٢٠٢٢

٢٠٢٢ / ١٣ / ٢٠٢٢  
٢٠٢٢ / ١٣ / ٢٠٢٢  
٢٠٢٢ / ١٣ / ٢٠٢٢  
٢٠٢٢ / ١٣ / ٢٠٢٢

## القرار رقم/٩٤

بي والبحث العلمي - رئيس مجلس التعليم العالي  
سنة على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية  
وقرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وتعديلاته.  
وما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٣) للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ المتعددة بتاريخ ١٩/١٩/٢٠٢٢

### يقرر ما يأتي:

#### الفصل الأول

الشروط المطلوبة للتقدم إلى إعلان تعيين المعيدين في الجامعات الحكومية  
المادة ١- يشترط في من يرغب بالتقدم إلى إعلان تعيين معيدين في الجامعات الحكومية أن يحقق الشروط الآتية:

أ- أن يكون من السوريين أو من في حكمهم.

ب- ألا يزيد عمره في سنة الإعلان على الآتي:

١- جميع الاختصاصات عدا كليات الطب:	
العمر	الدرجة المطلوبة
٢٦	لحملة درجة الإجازة من الكليات التي تكون مدة الدراسة فيها ٤ سنوات
٣٠	لحملة درجة الماجستير من الكليات التي تكون مدة الدراسة فيها ٤ سنوات
٢٧	لحملة درجة الإجازة من الكليات التي تكون مدة الدراسة فيها ٥ سنوات
٣١	لحملة درجة الماجستير من الكليات التي تكون مدة الدراسة فيها ٥ سنوات
٢- خريجي كليات الطب:	
٢٨	لحملة درجة الإجازة
٣٢	لحملة الدراسات العليا أو ما يعادلها (التي تكون مدة دراستها لا تتجاوز ٤ سنوات)
٣٤	لحملة شهادة الدراسات الفرعية الطبية التي تكون مدة دراستها تتجاوز ٤ سنوات

ج- ألا يقل معدل الإجازة الجامعية عن جيد جداً.

د- ألا يقل معدل الإجازة الجامعية عن ٦٥٪ بالنسبة لخريجي كلية الطب بالنسبة المتقدمين إلى الاختصاصات

الآتية:

- التخدير والعناية المشددة وتدير الألم.
- التصوير الطبي والتشخيص الشعاعي.
- الطب المخبري.
- طب الأورام.
- التشخيص والعلاج الشعاعي.
- العلاج النفس الحركي.
- علم النفس السريري.
- تشريح وفلجني للجهاز الحركي.
- التشريح
- التشريح المرضي

- معالجة الأورام

- التخدير والإعجاز

- علم الخلية والجين والأنسجة.

- المعالجة الفيزيائية.

المادة ٢- بشرط في المتقدم إلى الإعلان على أساس درجة الماجستير الأكاديمي مطابقة اختصاص الماجستير للاختصاص الدقيق المعلن عنه للاستفادة من شرط السن المحدد للماحستير.

المادة ٣- يجب على طالب الدراسات العليا المقبول في الإعلان باختصاص مغاير لاختصاصه في الدراسات العليا ترقيته قبل صدور قرار تعيينه معياداً.

المادة ٤- لا يجوز تغيير اختصاص المعيد إلى اختصاص آخر مهما كانت الأسباب.

المادة ٥- لا تقبل طلبات المتقدمين إلى الإعلان في الحالات الآتية:

أ- الناجحين في إعلانات الميادين وإعلانات البعثات العلمية السابقة، وكذلك المحرومين من حق الترشيح لأي بعثة كانت.

ب- الملتزمين في الخدمة بالمناطق النامية من حملة الإجازة في الطب وطب الأسنان والصيدلة إلا إذا أخوا التزامهم بخدمة المناطق النائية أو أن يتقدموا لصالح جامعة الفرات حصراً.

ج- المعاقين أثناء حياتهم الجامعية بموجب لجان انضباط بإحدى العقوبات المنصوص عليها في الفقرات (٦-٧-٨-١٠-١١-١٢-١٣) من الفقرة (أ) من المادة (١٢٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.

د- خريجي التعليم المفتوح، والتعليم الإلكتروني، والتعليم عن بعد، والتعليم الافتراضي، والجامعات الخاصة والجامعات غير السورية.

هـ- الطلبات الشريطة مهما كانت الأسباب.

المادة ٦- أ- يستبعد من المفاضلة كل من يتقدم بأكثر من طلب، وكذلك كل طلب لم تراعى فيه الشروط المحددة في الإعلان.

ب- لا يجوز التقدم لأكثر من جامعة وبأكثر من طلب.

المادة ٧- يملأ المتقدم استمارة ترشيح واحدة لصالح جامعة واحدة فقط (تقدم من قبل صاحب العلاقة بالذات أو بموجب وكالة قانونية خاصة بالتعيين)، يحدد فيها خمس رغبات على الأكثر من الاختصاصات المطلوبة في الجامعة ذاتها على أن تكون موافقة لشهادته أو شهادته، وتعتمد في المفاضلة أرقام الرغبات المعلنة عند وجود اختلاف في حقول الرغبات على الطلب المقدم، ويعدّ لاغياً كل طلب يظهر فيه حك أو شطب.

المادة ٨- أ- على الناجحين بموجب الإعلان أن يستكملوا أوراقهم الثبوتية الخاصة بالتعيين خلال مدة شهرين على الأكثر من تاريخ تبلغهم القبول وإلا عدّوا مستكفين.

ب- يعدّ العنوان المدون على الطلب عنواناً معتمداً رسمياً للتبليغ.

المادة ٩- لا يجوز للمعيد المقبول بموجب الإعلان التقدم بطلب نقل من الجامعة المعين بها إلى أي جهة أخرى قبل إنهاء مدة الالتزام المحددة في قانون البعثات العلمية بعد حصوله على المؤهل العلمي الذي أوفد من أجله.

## الفصل الثاني

### الإجراءات

المادة ١٠- ١- تؤلف لجان خاصة من الجامعات لإجراء مقابلات تتضمن فحصاً للأهلية واللياقة الصحية للناجحين في المفاضلة، ويحدد موعد هذه المقابلات لاحقاً، ولا يعدّ المتقدم ناجحاً إلا إذا اجتاز فحص الأهلية واللياقة الصحية، وحصوله

على الموافقات المطلوبة.

المادة ١٢ - يتم المفاضلة بين المرشحين في الجامعة في ظلهم وإليها، وتصدر النتائج بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الجامعة المختص.

المادة ١٣ - تشكل لجنة مركزية بقرار من الوزير للإشراف على المسابقة وحسن تطبيق الآليات الصحيحة في الجامعات بما يتوافق مع شروط الإعلان.

### الفصل الثالث

#### أسس ومعايير المفاضلة

- المادة ١٤ - تعتمد من أجل المفاضلة بين المتقدمين للتعين بوظيفة معيد الأسس والمعايير الآتية:
- أ- في حال تساوي معدل الخريجين يعتمد المعدل على أساس ثلاثة أرقام بعد الفاصلة من الواحد الصحيح.
  - ب- إذا تساوى المعدل في جميع الحالات يعين الخريج الأصغر سناً.
  - ج- إذا كانت الشهادة المطلوبة في الاختصاص المعلن عنه لصالح كلية التربية، تطلب شهادة الإجازة ودبلوم التأهيل التربوي على ألا يقل تقدير الدبلوم المذكور عن درجة الجيد، وتتم المفاضلة على أساس معدل الإجازة فقط.
  - د- تضاف ثلاث درجات فقط على معدل الإجازة لحملة شهادة الماجستير الأكاديمي إذا كانت متطابقة مع الاختصاص الدقيق المعلن عنه.

### الفصل الرابع

#### الأوراق المطلوبة:

- المادة ١٥ - على المتقدم إلى الإعلان أن يرفق بطلبه الأوراق الآتية:
- أ- خلاصة سجل عدني (لا حكم عليه) لم يمتض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر.
  - ب- إخراج قيد أو صورة عن الهوية الشخصية ملصقاً عليها الطابع القانوني.
  - ج- موافقة الوزير المختص حصراً بالنسبة للعاملين في الدولة.
  - د- ثلاث صور شخصية.
  - هـ- صورة مصدقة عن وثيقة التخرج وكشف العلامات سواء (للإجازة الجامعية أو الماجستير أو دبلوم التأهيل التربوي) مصدقة أصولاً.
  - و- كتاب من الجامعة يبين أن صاحب العلاقة غير معاقب بإحدى العقوبات المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة (٥) من هذا القرار.
  - ز- وثيقة غير موفد أو منقدم إلى إعلان للبعثات العلمية من مديرية البعثات العلمية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو غير محروم من حق الترشيح لأي بعثة.
  - ح- كتاب من وزارة التربية يبين أن صاحب العلاقة غير ملتزم بخدمة وزارة التربية (خاص بتجربي كليات التربية).
  - ط- تعهد بالالتزام بالإيفاد وفق ما تقرره الوزارة بناءً على اقتراح الجامعة المعنية للحصول على المؤهل العلمي المطلوب.

المادة ١٦ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٢/١/١٩

رئيس مجلس التعليم العالي  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الدكتور بسام إبراهيم





القرار رقم / ١٣ / ٢٠٢٢

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
سأء على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم /٦/ لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية  
وعلى أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته  
وعلى قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٤/ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٩  
وعلى كتاب الجهاز المركزي للرقابة المالية /١٠/١١٢ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١ المتضمن اعتماد مشروع الإعلان  
يقرر مايلي:

تعلن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي عن حاجتها لتعيين معيدين في جامعات: دمشق، حلب، تشرين، البعث، الفرات، حماة، طرطوس، المعهد الوطني للإدارة العامة، في التخصصات المرفقة بالإعلان، تمهيداً لإيفادهم للحصول على المؤهل العلمي المطلوب للتعيين في عضوية الهيئة التدريسية.  
فعلى الراغبين التقدم بطلباتهم الخطية إلى مديرية التنمية الإدارية في الجامعة بدءاً من يوم الأحد تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٧ وحتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٨، إلى الجامعات أو المعهد الوطني للإدارة العامة، موضحين فيها عناوينهم لتبليغهم، وفق الشروط المبينة في هذا الإعلان وهي:

أولاً- الشروط المطلوبة للتقدم إلى إعلان تعيين المعيدين في الجامعات الحكومية

المادة ١- يشترط في من يرغب بالتقدم إلى إعلان تعيين معيدين في الجامعات الحكومية أن يحقق الشروط الآتية:

أ- أن يكون من السوريين أو من في حكمهم.

ب- ألا يزيد عمره في سنة الإعلان على الآتي:

١- جميع الاختصاصات عدا كليات الطب:	
الدرجة المطلوبة	عام الميلاد
لحملة درجة الإجازة من الكليات التي تكون مدة الدراسة فيها ٤ سنوات	١٩٩٦ وما بعد
لحملة درجة الماجستير من الكليات التي تكون مدة الدراسة فيها ٤ سنوات	١٩٩٢ وما بعد
لحملة درجة الإجازة من الكليات التي تكون مدة الدراسة فيها ٥ سنوات	١٩٩٥ وما بعد
لحملة درجة الماجستير من الكليات التي تكون مدة الدراسة فيها ٥ سنوات	١٩٩١ وما بعد
٢- خريجي كليات الطب:	
لحملة درجة الإجازة	١٩٩٤ وما بعد
لحملة الدراسات العليا التي تكون مدة دراستها لا تتجاوز ٤ سنوات	١٩٩٠ وما بعد
لحملة شهادة الدراسات الفرعية الطبية التي تكون مدة دراستها تتجاوز ٤ سنوات	١٩٨٨ وما بعد

- ج- ألا يقل معدل الإجازة الجامعية عن جيد جداً.  
د- ألا يقل معدل الإجازة الجامعية عن ٦٥٪ بالنسبة لخريجي كلية الطب بالنسبة المتقدمين إلى الاختصاصات الآتية:

- التخدير والعناية المشددة وتدير الأتم.
- التصوير الطبي والتشخيص الشعاعي.
- الطب المخيري.
- طب الأورام.
- التشخيص والعلاج الشعاعي.
- العلاج النفس الحركي.
- علم النفس السريري.
- تشريح وطبى للجهاز الحركي.
- التشريح
- التشريح المرضي.
- طب الأسرة والمجتمع.
- معالجة الأورام.
- التخدير والإنعاش.
- علم الخلية والجنين والأنسجة.
- المعالجة الفيزيائية.

المادة ٢- يشترط في المتقدم إلى الإعلان على أساس درجة الماجستير الأكاديمي مطابقة اختصاص الماجستير للاختصاص الدقيق المعلن عنه للاستفادة من شرط السن المحدد للعاجستير.

المادة ٣- يجب على طالب الدراسات العليا المقبول في الإعلان باختصاص معابر لاختصاصه في الدراسات العليا ترقيته قيده قبل صدور قرار تعيينه معيماً.

المادة ٤- لا يجوز تغيير اختصاص المعيد إلى اختصاص آخر مهما كانت الأسباب.

المادة ٥- مع مراعاة أحكام الفقرة (د) من المادة (٥) من قرار مجلس التعليم العالي رقم ٩٤/١٩١/٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/١/١٩ لا تقبل طلبات المتقدمين إلى الإعلان في الحالات الآتية:

- أ- الناجحين في إعلانات المعيدين وإعلانات البعثات العلمية السابقة، وكذلك الخرومين من حق الترشيح لأي بعثة كات.
- ب- الملتزمين في الخدمة بالمناطق النامية من حملة الإجازة في الطب وطب الأسنان والصيدلة إلا إذا أمموا التزامهم بخدمة المناطق النائية أو أن يتقدموا لصالح جامعة الفرات حصراً.
- ج- المعاقين أثناء حياتهم الجامعية بموجب لجان انضباط بإحدى العقوبات المنصوص عليها في الفقرات (٦-٧-٨-١٠-١١-١٢-١٣) من الفقرة (أ) من المادة (١٢٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- د- الطالبات الشرطية مهما كانت الأسباب.

المادة ٦- أ- يستبعد من المفاضلة كل من يتقدم بأكثر من طلب، وكذلك كل طلب لم تراع فيه الشروط المحددة في الإعلان.

ب- لا يجوز التقدم لأكثر من جامعة وبأكثر من طلب.

المادة ٧- يملأ المتقدم استمارة ترشيح واحدة لصالح جامعة واحدة فقط (تقدم من قبل صاحب العلاقة بالذات أو بموجب وكالة قانونية خاصة بالتعيين)، يحدد فيها خمس رغبات على الأكثر من الاختصاصات المطلوبة في الجامعة ذاتها على أن تكون موافقة لشهادته أو شهادته، وتعتمد في المفاضلة أرقام الرغبات المعلنة عند وجود اختلاف في حقول الرغبات على الطلب المقدم، وبعد لاغياً كل طلب يظهر فيه حث أو شطب.

المادة ٨- أ- على الناحيتين بموجب الإعلان أن يستكملوا أوراقهم الثانوية الخاصة بالتعيين خلال مدة شهرين على الأكثر من تاريخ تبليغهم القبول بعد تاريخ اعتماد الجهاز المركزي للرقابة المالية لإجراءات ونتائج الإعلان، وإلا عدوا مستكتمين.

ب- يعدّ العنوان المدون على الطلب عنواناً معتمداً رسمياً للتبليغ.

المادة ٩- لا يحق للمعيد القبول بموجب الإعلان التقدم بطلب نقل من الجامعة المعين بها إلى أي جهة أخرى قبل انقضاء مدة الالتزام المحددة في قانون البعثات العلمية بعد حصوله على المؤهل العلمي الذي أوفد من أجله.

#### ثانياً- الإجراءات

المادة ١- تؤلف لجان خاصة من الجامعات لإجراء مقابلات تتضمن فحصاً للأهلية واللياقة الصحية للناشحين في المفاضلة، ويحدد موعد هذه المقابلات لاحقاً، ولا يعدّ المتقدم ماحقاً إلا إذا اجتاز فحص الأهلية واللياقة الصحية، وحصوله على الموافقات المطلوبة.

المادة ١١- لا يجوز إعادة فحص الأهلية واللياقة الصحية للمقبولين الذين لم يجتازوه في المرة الأولى.

المادة ١٢- تتم المفاضلة بين المتقدمين في الجامعة التي تقدموا إليها، وتصدر النتائج بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الجامعة المختص.

المادة ١٣- تشكل لجنة مركزية بقرار من الوزير للإشراف على المسابقة وحسن تطبيق الآليات الصحيحة في الجامعات بما يتوافق مع شروط الإعلان.

#### ثالثاً- أسس ومعايير المفاضلة

المادة ١٤- تعتمد من أجل المفاضلة بين المتقدمين للتعيين بوظيفة معيد الأسس والمعايير الآتية:

أ- في حال تساوي معدل الحريجين يعتمد المعدل على أساس ثلاثة أرقام بعد الفاصلة من الواحد الصحيح.

ب- إذا تساوى المعدل في جميع الحالات يعين الحريج الأصغر سناً.

ج- إذا كانت الشهادة المطلوبة في الاختصاص المعين عنه لصالح كلية التربية، تطلب شهادة الإحارة ودبلوم التأهيل التربوي على ألا يقل تقدير الدبلوم المذكور عن درجة الجيد، وتتم المفاضلة على أساس معدل الإحارة فقط.

د- تصاف ثلاث درجات فقط على معدل الإحارة لحسبة شهادة الماجستير الأكاديمي إذا كانت متطابقة مع الاختصاص الدقيق للمعنى عنه.

رابعاً- الأوراق المطلوبة:

المادة ١٥- على المتقدم إلى الإعلان أن يرفق بطلبه الأوراق الآتية:

- أ- خلاصة سجل عدلي (لا حكم عليه) لم يمس على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر.
- ب- إخراج قيد أو صورة عن الهوية الشخصية ملصقاً عليها الطابع القانوني.
- ج- موافقة الوزير المختص حصراً بالنسبة للعاملين في الدولة.
- د- ثلاث صور شخصية.
- هـ- صورة مصدقة عن وثيقة التخرج وكشف العلامات سواءً للإجازة الجامعية أو الماجستير أو دبلوم التأهيل التربوي) مصدقة أصولاً.
- و- كتاب من الجامعة يبين أن صاحب العلاقة غير معاقب بإحدى العقوبات المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة (٥) من هذا القرار.
- ز- وثيقة غير موفد أو متقدم إلى إعلان للبعثات العلمية من مديرية البعثات العلمية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو غير محروم من حق الترشيح لأي مهنة.
- ح- كتاب من وزارة التربية يبين أن صاحب العلاقة غير ملتمس بخدمة وزارة التربية (خاص بترجيحي كليات التربية/معلم صف).
- ط- تعهد بالالتزام بالإفقاد وفق ما تقرره الوزارة بناءً على اقتراح الجامعة المعنية للحصول على المؤهل العلمي المطلوب.

ي- كتاب من شعبة التجنيد يبين وضعه التجنيدي (أدى الخدمة، يؤدي الخدمة، معفى، مؤجل أصولاً).

وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
الدكتور بسام إبراهيم

٢ آذار ٢٠٢٢

دمشق في

صورة إلى:

- الجهاز المركزي للرقابة المالية
- رئاسة جامعة: دمشق-حلب-تشرين-البعث-الفرات-حماة-طرطوس
- رئيس المكتب التنفيذي: للاتحاد الوطني لطلبة سورية - لثقافة المعلمين
- السادة معاوني الوزير
- مجلس التعليم العالي
- مكتب السيد الوزير
- عمادة المعهد (العالي لإدارة الأعمال - الوطني للإدارة - الدراسات والبحوث السكانية)
- مديرية الشؤون القانونية
- مديرية التمسك الإدارية
- مديرية الإعلام
- الدواوين



جامعة طرابلس:

كلية الاقتصاد				
رقم الاختصاص	القسم	الاختصاص الدقيق	الإجازة الجامعية المطلوبة	العدد المطلوب
١	علوم مالية و مصرفية	إدارة المحافظ الاستثمارية	علوم مالية و مصرفية	١

كلية الطب البشري				
رقم الاختصاص	القسم	الاختصاص الدقيق	الإجازة الجامعية المطلوبة	العدد المطلوب
٢	علم الأمراض	تشرح مرضي	الطب البشري	١
٣	علوم الخلية والجين والأنسجة	أنسجة	الطب البشري	١
٤	الأمراض الجلدية والأمراض المنقولة بالجنس	الأمراض الجلدية	الطب البشري	١
٥	أمراض العين وجراحاتها	أمراض العين وجراحاتها	الطب البشري	١
٦	التوليد وأمراض النساء	التوليد وأمراض النساء	الطب البشري	١
٧	الأمراض الباطنة	أمراض جهاز الهضم	الطب البشري	١
٨	الأمراض الباطنة	أمراض القلب والأوعية	الطب البشري	١
٩	الأمراض الباطنة	الأمراض الصدرية	الطب البشري	١

صفحة 1 من 8

١٠	الأمراض الباطنة	أمراض الكلية	الطب البشري	١
١١	الجراحة	الجراحة العامة وجراحة البطن	الطب البشري	١
١٢	الجراحة	جراحة الأوعية	الطب البشري	١
١٣	الجراحة	الجراحة العصبية	الطب البشري	١
١٤	الجراحة	الجراحة العظمية	الطب البشري	١
١٥	التخدير والإنعاش	تخدير وإنعاش	الطب البشري	٣
١٦	طب الأسرة والمجتمع	الطب الوقائي وطب الأسرة	الطب البشري	١
١٧	التصوير الطبي والتشخيص الشعاعي	التصوير الطبي والتشخيص الشعاعي	الطب البشري	٢
١٨	الطب المخبري	الكيمياء الحيوية الطبية والبيولوجيا الجزيئية	الطب البشري	٢
١٩	الطب المخبري	الأحياء الدقيقة	الطب البشري	١
٢٠	الطب المخبري	علم المناعة	الطب البشري	١

كلية الآداب والعلوم الإنسانية				
العدد المطلوب	الإجازة الجامعية المطلوبة	الاختصاص الدقيق	القسم	رقم الاختصاص
١	الجغرافية	علم السكان	الجغرافية	٢١
١	الجغرافية	جغرافية سياسية	الجغرافية	٢٢
١	اللغة العربية وآدابها	لغو وصرف	اللغة : بية	٢٣
٢	اللغة الفرنسية وآدابها	اللسانيات	اللغة الفرنسية	٢٤
١	اللغة الانكليزية وآدابها	الشعر الرومانسي	اللغة الانكليزية	٢٥
١	اللغة الانكليزية وآدابها	الأدب المقارن	اللغة الانكليزية	٢٦

كلية هندسة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات				
العدد المطلوب	الإجازة الجامعية المطلوبة	الاختصاص الدقيق	القسم	رقم الاختصاص
٣	هندسة التحكم والأتمتة - معلوماتية (ذكاء صناعي)	نظم تحكم آلي حديث	هندسة النظم الحاسوبية والالكترونية	٢٧
٣	هندسة النظم الحاسوبية والالكترونية + معلوماتية (عام) أو معلوماتية (هندسة برمجيات)	تكنولوجيا المعلومات الحيوية	هندسة النظم الحاسوبية والالكترونية	٢٨

صفحة 3 من 8

كلية الهندسة المعمارية				
العدد المطلوب	الإجازة الجامعية المطلوبة	الاختصاص الدقيق	القسم	رقم الاختصاص
١	هندسة معمارية	أبنية سكنية	التصميم المعماري	٢٩
٢	هندسة معمارية	تصميم معماري	التصميم المعماري	٣٠
١	هندسة معمارية	مباني سياحية	التصميم المعماري	٣١
١	هندسة معمارية	التخطيط العمراني و تنسيق المواقع	تخطيط المدن و البيئة	٣٢
٢	هندسة معمارية	تخطيط المدن	تخطيط المدن و البيئة	٣٣
١	هندسة معمارية	تخطيط إقليمي	تخطيط المدن و البيئة	٣٤

صفحة 4 من 8

كلية الصيدلة			
رقم الاختصاص	القسم	الاختصاص الدقيق	الإجازة الجامعية المطلوبة
٣٥	الصيدلانيات والتكنولوجيا الصيدية	صيدلانيات	الصيدلة والكيمياء الصيدية
٣٦	الصيدلانيات والتكنولوجيا الصيدية	صيدلة حيوية وحركية الدواء	الصيدلة والكيمياء الصيدية
٣٧	علوم الأدوية والسموم	علم تأثير الأدوية	الصيدلة والكيمياء الصيدية
٣٨	علوم الأدوية والسموم	علم السموم	الصيدلة والكيمياء الصيدية
٣٩	الكيمياء التحليلية والغذائية	مراقبة غذائية	الصيدلة والكيمياء الصيدية
٤٠	قسم الكيمياء الحيوية والأحياء الدقيقة	جراثيم وفيروسات	الصيدلة والكيمياء الصيدية
٤١	قسم الكيمياء الحيوية والأحياء الدقيقة	مناعة	الصيدلة والكيمياء الصيدية
٤٢	العقاقير	عقاقير ونسائل طبية	الصيدلة والكيمياء الصيدية
٤٣	الكيمياء الصيدية والمراقبة الدوائية	كيمياء صيدلية	الصيدلة والكيمياء الصيدية
٤٤	الكيمياء الصيدية والمراقبة الدوائية	رقابة دوائية	الصيدلة والكيمياء الصيدية

صفحة 5 من 8

كلية طب الأسنان			
رقم الاختصاص	القسم	الاختصاص الدقيق	الإجازة الجامعية المطلوبة
٤٥	تقويم الأسنان و التكوين	تقويم الأسنان و التكوين	طب الأسنان
٤٦	جراحة الفم و التكوين	جراحة الفم و التكوين	طب الأسنان
٤٧	التعويضات الثابتة	التعويضات الثابتة	طب الأسنان
٤٨	التعويضات المتحركة	التعويضات المتحركة	طب الأسنان
٤٩	طب أسنان الأطفال	طب أسنان الأطفال	طب الأسنان
٥٠	علم التسح حول النسبية	علم التسح حول النسبية	طب الأسنان
٥١	التسح و التشريح المرضي	التسح و التشريح المرضي	طب الأسنان
٥٢	مداواة الأسنان	مداواة الأسنان	طب الأسنان

صفحة 6 من 8

كلية العلوم				
رقم الاختصاص	القسم	الاختصاص الدقيق	الإجازة الجامعية المطلوبة	العدد المطلوب
٥٣	الرياضيات	علوم الحاسوب	الرياضيات التطبيقية	١
٥٤	الرياضيات	تحليل رياضي	الرياضيات (تحليل)	١
٥٥	الرياضيات	إحصاء	الإحصاء الرياضي	١
٥٦	الكيمياء	عضوية معدنية	كيمياء (مختة أو تطبيقية)	١
٥٧	الكيمياء	اصطناع عضوي	كيمياء (مختة أو تطبيقية)	١
٥٨	الكيمياء	كيمياء حيوية	كيمياء حيوية	١
٥٩	الكيمياء	كيمياء البوليمرات	كيمياء (مختة أو تطبيقية)	١
٦٠	الفيزياء	فيزياء علم النانو	الفيزياء	١
٦١	الفيزياء	فيزياء الطاقات العالية	الفيزياء	١

صفحة 7 من 8

رقم الاختصاص	القسم	الاختصاص الدقيق	الإجازة الجامعية المطلوبة	العدد
٦٢	الإرشاد النفسي	إرشاد مدرسي	إرشاد نفسي	
	الإرشاد النفسي	إرشاد مهني	إرشاد نفسي	
٦٣	الإرشاد النفسي	إرشاد اسري	إرشاد نفسي	
	الإرشاد النفسي	علم النفس الاجتماعي	إرشاد نفسي أو علم النفس	
٦٤	الإرشاد النفسي	تفوق وموهبة	إرشاد نفسي	
	الإرشاد النفسي	علاج نفسي	إرشاد نفسي	

كلية السياحة				
رقم الاختصاص	القسم	الاختصاص الدقيق	الإجازة الجامعية المطلوبة	العدد
٦٥	السياحة	الإرشاد السياحي	السياحة أو إدارة سياحية	
٦٦	السياحة	جودة الخدمات السياحية	السياحة أو إدارة سياحية	
٦٧	الإدارة الفندقية	دراسة جدوى المشروعات السياحية	السياحة ( إدارة فندقية )	
٦٨	الإدارة الفندقية	الاستثمار الفندقي	السياحة ( إدارة فندقية )	

صفحة 8 من 8